



وزارة الرياضة
Ministry of Sport

مشروع

تشغيل وصيانة حضارة للأطفال بالمقر الرئيسي لوزارة الرياضة

حي الملز- الرياض

١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٥ م

القسم الأول: مقدمة

سعيًا من وزارة الرياضة في تنمية منشآتها من خلال استثمارها بما لا يتعارض مع الهدف الأساسي من انشائها، يسر وزارة الرياضة أن ترحب بجميع المؤسسات والشركات الذين يرغبون في المنافسة على تنفيذ مشروع تشغيل وصيانة حضانة الأطفال بمقر الوزارة بحي الملز بالرياض. وقبل البدء في إعداد العروض الخاصة بالمنافسة يجب على المتنافسين قراءة هذه الشروط وفهمها نظرا لكون هذه المعلومات المطلوبة وجميع الشروط التي تتضمنها هذه الكراسة تعتبر جزءا لا يتجزأ من العقد الذي سيتم إبرامه بعد إتمام الترسية ومطلوب من جميع الراغبين في تقديم عروضهم لتنفيذ المشروع التقيد بما يلي:

- ١- الالتزام بجميع ما ورد في هذه الكراسة التزاما مطلقا وتأكيدا لذلك فإنه يجب التوقيع على جميع النماذج المرفقة في هذه الكراسة من قبل صاحب المؤسسة / الشركة او المفوض بالتوقيع مع ختم كل صفحة منه بالختم المعتمد الخاص بها.
- ٢- تعتبر هذه الكراسة وكذلك المواصفات الفنية جزءا لا يتجزأ من العرض الذي يقدمه المتنافس كما انها تعتبر من مستندات العقد ويجب ارفاقها كاملة مع العرض المقدم للمنافسة.

١ تعريفات

المصطلح	التعريف
الجهة الحكومية	وزارة الرياضة
المتنافس	مقدم العرض أو المشارك في المزايدة الراغب في تقديم العرض.
المنافسة	تشمل جميع إجراءات ووثائق طلب تقديم العروض من قبل الجهة الحكومية ومقدمي العروض حتى الترسية.
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضا إذا تطلب سياق النص ذلك.
الإدارة المشرفة	وكالة الخدمات المساندة
الجهات ذات العلاقة	جميع الجهات التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية والفنية والرقابية وما في حكمها

٢ تعريف المنافسة

تهدف هذه الوزارة الى اسناد عملية تشغيل الحضانة المخصصة لأبناء موظفي وزارة الرياضة في مبنى الوزارة في حي الملز بمدينة الرياض لاحد المستثمرين المتخصصين في هذا المجال، من خلال استئجار الموقع بنظام المنافسة خلال المدة المحددة في الكراسة.

٣ المواعيد المتعلقة بالمنافسة

يتم اتباع كافة المواعيد المتعلقة بالمنافسة حسب الجدول أدناه. وفي حال تعطل المنصة لأسباب تقنية لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام متصلة فيتم تمديد مدة تنفيذ الإجراءات لمدة تماثل مدة تعطل المنصة وإن استمر العطل التقني لمدة تزيد على ثلاثة أيام متصلة تعين تنفيذه بشكل ورقي، على أن ترفع الجهة الحكومية ما تم عمله من إجراءات إلى المنصة فور زوال العطل.

التاريخ المحدد	البيان
لمعرفة تواريخ الإجراءات الموضحة في الجدول يرجى الاطلاع على ما تحدده الوزارة في منصة "فرص"	تاريخ الإعلان
	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	موعد فتح المظاريف
	إعلان نتيجة المنافسة
	موعد الإخطار بالترسية
	تاريخ التوقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم العقار	بداية سريان مدة العقد
خلال عشرة أيام من بداية السنة التعاقدية	موعد سداد أجرة السنة الأولى
قيمة كراسة الشروط والمواصفات ألف (١٠٠٠) ريال سعودي فقط	

٤ الشروط والاحكام العامة لتقديم العروض

- تخضع هذه المنافسة لأحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ، والتي تطبق الوزارة الأحكام الواردة فيها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٣) وتاريخ ١٤٤٣/٠٦/٠١هـ. والمتوج بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٨) وتاريخ ١٤٤٣/٠٦/٠٣هـ.
- يلتزم مقدم العطاء باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان التحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الشروط التعاقدية، كما يجب على جميع مقدمي العطاءات الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بالمنافسة وفهم نطاق العمل ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار، وستقوم الوزارة بتقديم كافة ما لديها من معلومات تخص المشروع محل المنافسة بما يمكنهم من تقييم الفرصة في هذا الشأن.
- يلتزم مقدمي العطاءات بعدم إفشاء أي بيانات، أو رسومات، أو وثائق، أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواء كانت تحريرية، أو شفوية، أو استغلالها، أو الإفصاح عنها. ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما يكون قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الوزارة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الوزارة مسبقاً.

٥ تقديم العروض

يجب أن يُرفق مقدم العطاء مع عرضه الوثائق والتراخيص التالية: (على أن تكون سارية المفعول)

- السجل التجاري
 - شهادة تسديد الزكاة أو الضريبة.
 - شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة، وتسديد الحقوق التأمينية.
 - شهادة الانتساب للغرفة التجارية.
 - شهادة التوطين.
 - رخصة الاستثمار إذا كان المتنافس مرخصاً وفقاً لنظام (الاستثمار الأجنبي).
 - شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف.
 - مشهد زيارة موقع من إدارة المنشأة
 - الجدول الزمني لتنفيذ المشروع
 - نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر.
- يجب على مقدم العطاء مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات على نماذج أصلية الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية 'فرص'، وفي حال وجود خلل تقني يتم تسليمها عبر البريد الإلكتروني التالي (INVESTMENT@MOS.GOV.SA)، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه في العنوان الوطني للوزارة الموضح أدناه:

العنوان:	وزارة الرياضة ٣٠٩٣ الجامعة - حي الملز. رقم الوحدة: ٢
الهاتف	٠١١٤٠١٨٨٨٨
المدينة	الرياض
الرمز البريدي	١٢٦٤١ - ٩٣٥٩
البريد الإلكتروني	INVESTMENT@MOS.GOV.SA

٦ استلام وفتح العروض

تتولى لجنة فتح المظاريف عملية فتح العروض المقدمة من قبل المستثمرين في المكان والوقت المحدد في المنافسة من خلال منصة "فرص"

٧ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

م	المستند	مرفق وموقع	غير مرفق
١	نموذج العطاء موقع من المستثمر		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع علي العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	خطاب ضمان بنكي ساري المفعول من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي		
٧	صورة شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول		
٨	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول		
٩	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية		
١٠	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة		
١١	صورة اثبات العنوان الوطني		
١٢	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها موقعه من المستثمر		
١٣	تقديم شرح عن فهم المتقدم لمتطلبات العمل والنطاق، وتوضيح للطريقة التي يتبعها لإنجاز الاعمال المطلوبة لتلبية حاجات الوزارة والمشروع وفق جدول زمني، اهم المخاطر وطريقه ادارتها		

القسم الثاني: الأحكام العامة

٨ المساواة والشفافية

على الجهة الحكومية اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل الحصول على الوثائق الخاصة بالمنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الأعمال والمشتريات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقتٍ كافٍ وتلتزم الجهة عدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق. كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للمنافسة بأي تغييرات تطرأ على المزايدة عبر البوابة الإلكترونية أو إذا تعذر ذلك فعن طريق البريد الرسمي أو البريد الإلكتروني على النحو المبين بأحكام النظام واللائحة التنفيذية.

٩ السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الأعمال والخدمات التي تتضمنها هذه المزايدة، مخالفة قواعد السلوك المهني وقواعد أخلاقيات المهنة وغيرها من القواعد التي نصت عليها الأنظمة المعمول بها أو المفروضة عليهم بموجب عضويتهم في أي منظمة مهنية أو هيئة ذات علاقة وفي كل الأحوال يلتزم بعدم الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي الجهة الحكومية في كافة مراحل تنفيذ المزايدة أو أي عقد ينتج عنها.

١٠ ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها للجهة الحكومية ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب الجهة الحكومية ذلك.

ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من الجهة الحكومية ضمن هذه المزايدة مملوكة للجهة، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد، كلياً، أو جزئياً، أو إعادة إنتاجها، أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجهة الحكومية. وتجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها الجهة الحكومية فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب، دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

١١ حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العروض الفائزة (أو العروض الفائزة) للجهة الحكومية، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

١٢ إلغاء المنافسة وأثره

أولاً: للجهة الحق في إلغاء المنافسة قبل الترسية في الحالات الآتية:

- أ. وجود أخطاء جوهرية في وثائق المنافسة.
- ب. مخالفة إجراءات المزايدة لأحكام النظام واللائحة التنفيذية.
- ج. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء المنافسة.

١٣ تعليمات إلى مقدم العطاء

- إن تقديم العطاء لا يعني دخول المتنافس في أي علاقة عقدية مع الوزارة ولا يفسر على أنه عمل ناتج عن هذه الكراسة.
- يُنصح مقدمي العطاءات بالتحقق من جميع المعلومات وفقاً لطلب تقديم العروض هذا.
- في حال وجود أي ملاحظات أو استفسارات أو تناقضات فيمكن لمقدم العطاء تقديم الاستفسار على البريد الإلكتروني المعتمد والموضح في هذه الكراسة أو على منصة فرص

١٤ الموافقة على الشروط

يعتبر المتنافس موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام المنافسة من خلال مشاركته في عملية تقديم العروض. ويستبعد العرض المخالف لذلك إلا في الحالات التي تكون المخالفة شكلية وغير مؤثرة.

القسم الثالث: اعداد العروض

١٥ تأكيد المشاركة بالمنافسة

يستحسن على المتنافسين الراغبين في المشاركة في هذه المزايدة إخطار الجهة الحكومية لتأكيد عدم وجود أي تعارض في المصالح ونيهم بتسليم العرض في المواعيد المحددة.

١٦ لغة العرض

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية مع إمكانية تقديم بعض الوثائق أو جزء من العرض بلغة أخرى، أو تقديم الوثائق الداعمة للعرض بإحدى اللغات الأجنبية عند الحاجة مع تقديم ترجمة لتلك الوثائق. وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي للعروض فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

١٧ العملة المعتمدة

تعتبر العملة السعودية (الريال السعودي) العملة المعتمدة بكافة التعاملات المتعلقة بالمزايدة ما لم ينص في الشروط الخاصة على عملة أخرى.

١٨ صلاحية العروض

يجب أن تكون مدة سريان العروض في هذه المزايدة (٩٠) تسعين يوماً من التاريخ المحدد لفتح العروض.

١٩ تكلفة إعداد العروض

يتحمل المتنافسون جميع التكاليف المرتبطة بالمزايدة، ولا تتحمل الجهة الحكومية أي مسؤولية لتغطية تكاليف المتنافسين في إعداد العروض، والتي تتضمن تلك التكاليف التي يتكبدها المتنافسون للقيام بالعناية الواجبة. والتكاليف المتعلقة بتقديم أي معلومات إضافية للجهة، بالإضافة إلى التكاليف المرتبطة بأي مفاوضات مع الجهة الحكومية. كما يجب على المتنافسين تزويد الجهة الحكومية بأي توضيحات مطلوبة طوال مدة المزايدة، دون إلزام الجهة الحكومية بتغطية التكاليف المرتبطة بذلك.

٢٠ الإخطارات والمراسلات

تعد البوابة الإلكترونية هي الوسيلة المعتمدة لكافة الإخطارات والمراسلات المتعلقة بالمزايدة، وفي حال تعذر ذلك فيتم التواصل مع ممثل الجهة الحكومية المذكور في الفقرة ٦ من هذه الكراسة.

٢١ ضمان المعلومات

يلتزم مقدم العرض باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمزايدة ليتسنى له تقديم عرضاً متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المزايدة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

٢٢ الأسئلة والاستفسارات

يمكن للمتنافسين في حال وجود أي استفسارات عن المزايدة، أن يرسلوا استفساراتهم عن طريق البوابة الإلكترونية خلال (١٠) عشرة أيام من تاريخ طرح المنافسة. وتلتزم الجهة الحكومية بالرد على استفسارات المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية خلال مدة لا تتجاوز (٧) سبعة أيام من ذلك التاريخ. وفي حال تعذر ذلك فعلى الجهة الحكومية الرد عن طريق البريد الرسمي: INVESTMENT@MOS.GOV.SA وعلى الجهة الحكومية بجمع كافة الاستفسارات المقدمة من المتنافسين والإجابة عليها ومشاركتها مع جميع المتنافسين عن طريق البوابة الإلكترونية. كما يمكن للجهة الحكومية تنظيم ورشة عمل لمناقشة كافة الاستفسارات المقدمة والإجابة عليها.

٢٣ حصول المتنافسين على كافة المعلومات

على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة بياناتها وتفصيلاتها على وجه الدقة، وما يمكن أن يؤثر في فئات عرضه ومخاطر التزاماته، وعليه بشكل عام أن يسعى للحصول على كافة المعلومات الضرورية واللازمة لتنفيذ عطائه، وأن يقوم بفحص موقع الأعمال ومعاينته وكذلك الأماكن المحيطة به.

٢٤ وثائق العرض

تقدم وثائق العرض في مظروفين/ مستندين أحدهما فني الآخر مالي

وثائق العرض الفني:

١- خطاب العرض الفني.

٢- متطلبات معايير التقييم الأساسية والفنية.

وثائق العرض المالي:

١- خطاب العرض المالي.

٢- ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة الأجرة السنوية.

٢٥ كتابة الأسعار

- أ. يجب على المتنافس تقديم سعره وفقاً للشروط والمواصفات وجداول الكميات المعتمدة، وألا يقوم بإجراء أي تعديل أو إبداء أي تحفظ عليها، كما يجب ألا يقوم بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، وسيتم استبعاد العرض المخالف لذلك.
- ب. لا يجوز لمقدم العرض التعديل أو المحو أو الطمس على قائمة الأسعار، ويجب إعادة تدوين أي تصحيح يجريه صاحب العرض عليها رقماً وكتابة والتوقيع عليه وختمه.
- ج. يجوز استبعاد العرض إذا بلغت فئات الأسعار التي جرى عليها التعديل أو المحو أو الطمس أكثر من (١٠٪) من قائمة الأسعار، أو من القيمة الإجمالية للعرض.
- د. لا يجوز لمقدم العرض ترك أي بند من بنود المزايدة دون تسعير إلا إذا أجازت شروط المزايدة ذلك.
- أ. يجب أن يكون الضمان غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أية حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم، أو النفقات الأخرى.
- ب. يجوز استبدال الضمانات البنكية من بنك لآخر، على ألا يفرج عن الضمان إلا بعد الحصول على الضمان البديل.

٢٦ متطلبات تنسيق العروض

- أ. حجم الخط ١٨.
- ب. نوع الخط (Sakkal Makala)
- ج. نوع الملفات الإلكترونية (Microsoft Word/PDF/Microsoft PowerPoint).

القسم الرابع: تقديم العروض

٢٧ آلية تقديم العروض

- يقوم المتنافس بتقديم عرضه في الموعد المحدد ويتم تقديم العروض على النحو الآتي:
- أ. تقدم العروض بواسطة ملف واحد.
 - ب. يقدم العرض بموجب خطاب رسمي يوقع من مقدمه أو ممن يملك حق التمثيل النظامي.
 - ج. يقدم العرض -وكافة مرفقاته التي تتطلب ذلك- مختوماً بختم مقدمه.
 - د. تقدم مع العرض الوثائق المذكورة في الفقرة ٢٩ من هذه الكراسة.
 - هـ. تقديم الضمان البنكي المقرر.

٢٨ التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى الجهة الحكومية بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

القسم الخامس: تقسيم العروض

٢٩ سرية تقييم العروض

تلتزم الجهة الحكومية بعدم إفشاء أي بيانات، أو رسومات، أو وثائق أو معلومات تتعلق بتقييم العروض المستلمة، سواءً كان الإفشاء تحريرياً أو شفهيًا، أو استغلالها أو الإفصاح عنها إلى أي شخص، ويسري ذلك على كل ما بحوزتها أو ما تكون قد اطلعت عليه في العروض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص المتنافسين، باستثناء نشر المعلومات التي يطلب من الجهة نشرها بموجب الأنظمة السارية.

٣٠ معايير تقييم العروض

١. تقديم مشهد زيارة موقع (ويستبعد العرض المخالف)
٢. معايير التقييم الفنية: يكون العرض مجتاز إذا حقق درجة ٧٠ من ١٠٠ درجة في المعايير الفنية.
٣. معايير التقييم المالية: بعد حصول المتنافس على ٧٠ نقطة وما فوق في تقييم العرض الفني وبعد التحقق من اكتمال مستندات العرض المالي، سيتم إعلان مقدم العطاء الفائز وذلك وفقاً للعرض الأفضل.

المعايير الفنية:

معايير تقييم العروض الفنية		
م	المعيار	عدد النقاط
١	تقديم خبرات سابقة لأعمال مماثلة على ان لا تقل عن خمس خبرات (سيحصل المتنافس على ٤ % مقابل كل سابقة اعمال)	٢٠٪
٢	١. برنامج زمني يتضمن ترتيب سير العمل ٢. الطريقة التي يقترحها لتنفيذ العمل ٣. خطة تنفيذ الأعمال حسب مدة العقد ٤. خطة الجودة	٢٠٪
٣	تقديم قائمة بخبرات الطاقم الوظيفي للمركز متناسب مع عدد الأطفال في كل فئة عمرية	١٠%
٤	المؤهلات والقدرات البشرية والهيكل التنظيمي الفني لدى (الشركة والمؤسسة) وعدد العاملين في الموقع وشهاداتهم وخبراتهم وعدد عمال النظافة مع شهادات البطاقات الصحية الخاصة بهم (المطلوب للفريق الذي سيعمل في تنفيذ اعمال الكراسي الحالية)	٢٠%
٥	تقديم خطة الاثراء العلمي المخصصة لكل فئة عمرية وفق الدليل	٢٠%
٦	قائمة بأسعار الخدمات المقدمة من قبل المشغل	١٠٪
مجموع النقاط		١٠٠٪
نسبة الاجتياز		٧٠%

القسم السادس: متطلبات التعاقد

٢٠. الترسية والتعاقد:

- ترفع لجنة الاستثمار توصيتها لصاحب الصلاحية بالترسية أو بالإلغاء.
- يجوز للوزارة إلغاء ترسية المزايدة إذا تأخر المتنافس عن مراجعة الوزارة لإكمال إجراءات التعاقد خلال مدة شهر من تاريخ اشعاره بالترسية، وللوزارة في هذه الحالة مصادرة الضمان المقدم من المتنافس، كما يجوز بقرار من الوزير ترسية المزايدة على العرض الذي يليه بنفس قيمة العرض الأول أو إلغاء المزايدة وإعادة طرحها من جديد.
- يجوز للوزارة التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.
- في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المزايدة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد الوزارة للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

٢١. الضمان

يجب تقديم ضمان بنكي مع العرض بنسبة (٢٥ %) من قيمة العطاء السنوي لطيلة مدة العقد.

٢٠. مدة العقد

مدة العقد (٢ سنتين) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين.

القسم السابع: نطاق العمل المفصل

٢١. نطاق العمل

تقديم خدمات تشغيل الحضانة الخاصة بمقر عمل وزارة الرياضة ولهذا الغرض فإن الوزارة تدعو الشركات المتخصصة والمؤهلة من ذوي الخبرة لتقديم عروضهم للوزارة حسب الشروط والمواصفات المضمنة في هذه الوثيقة. وينبغي أن يثبت المتعهد خبرته الكافية في مشروعات مماثلة وأن يقدم خدماته بدرجة عالية من الاحترافية تشمل مبادئ إدارة الجودة الشاملة وخدمة العميل.

كما تهدف دور الحضانة إلى:

- أ. رعاية الأطفال اجتماعياً، وتربوياً، ونفسياً، وجسدياً.
- ب. العمل على تنمية مواهبهم وقدراتهم وتهيئتهم للتعليم بما يتوافق مع أهداف المجتمع وقيمه الدينية والاجتماعية.
- ج. تقوية الصلة بين دار الحضانة وأسر الأطفال.
- د. زيادة نشر الوعي الاجتماعي بين أسر الأطفال.

هـ. العمل على تعزيز ومراقبة النمو والتطور الجسدي الطبيعي للأطفال.

٢٢ موقع المشروع

١. يقع المشروع في المبنى الرئيسي لوزارة الرياضة بحي الملز بالرياض

القسم الثامن: المواصفات

٢٣ مواصفات الجودة

يلتزم المورد بمواصفات الجودة المطلوبة في تنفيذ نطاق الأعمال والخدمات المذكورة في العقد. ويجب على المستثمر إخطار الجهة بما يتسبب أو قد يتسبب في عدم الامتثال لمتطلبات الجودة في والخدمات المقدمة وبأي تغييرات أو تعديلات قد تؤثر على هذه الجودة كتغيير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبها المستعملة في تصنيع السلع المؤردة.

٢٤ مواصفات السلامة

يلتزم المورد خلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم التاسع: الشروط الخاصة

ضوابط تنفيذ المشروع

يجب على الجهة المتقدمة الالتزام بتنفيذ المشروع كما يلي:

١- يقر المتعهد بأنه بتقديمه لعرضه قد عاين موقع وظروف العمل موضوع تلك المزايدة وتأكد من قدرته على الالتزام بكافة الشروط والمواصفات المطلوبة وتحقق من الآتي:

- أ- المعرفة التامة لكافة الأنظمة سواء ما ذكرتها أو ما لم يذكرها حسب ما هو موضح تفصيلا بالشروط والمواصفات وليس له أي عذر مستقبلا بعدم معرفته لأي بند من بنود العملية.
- ب- الخدمات الإدارية والمهنية المطلوبة على ضوء ما جاء بالشروط والمواصفات وطبيعة وظروف العمل بالوزارة.
- ت- تعرف المتعهد على الظروف المحلية التي تؤثر على العمل والخدمات المطلوبة.

٢- عند ترسية المنافسة على المتعهد الالتزام بكل ما ورد في كراسة الشروط والمواصفات وكذلك ما ورد في عرض المتعهد الأساسي واتباعه من خطابات أو التزامات بين المتعهد والوزارة.

- ٣- يعتبر المتعهد مسؤول وحدة دون غيره عن علاقته بمنسوبيه ورخص عملهم وعن الوفاء بحقوقهم واستيفاء مسوغاتهم واستخراج رخص عملهم وتصاريح إقامتهم والتراخيص الطبية اللازمة لمزاولة المهنة وغيرها ويتحمل ما يترتب على ذلك من رسوم أو ضرائب أو أي نفقات أخرى.
- ٤- الوزارة غير مسؤولة عن سلامة العاملين التابعين للمتعهد أثناء قيامهم بأعمالهم وغير ملزمة بدفع أية مبالغ جراء أي أضرار تقع لهم أثناء تأدية عملهم.
- ٥- يسأل المتعهد عن تعويض العاملين التابعين له عن كافة الأضرار التي تلحق بهم بسبب العمل وعن إنجاز المهام الإدارية المتصلة بجميع منسوبيه من رواتب ومكافآت وإسكان وعلاج وغير ذلك.
- ٦- مطابقة اشتراطات وزارة الشؤون البلدية وتطبيق الاشتراطات الصحية في الحضنة.
- ٧- يلتزم المتعهد بكافة الخسائر والأضرار التي تلحق بموارد الوزارة نتيجة التقصير أو الإهمال في تنفيذ الأعمال المطلوبة منه بموجب الشروط والمواصفات حسب القيمة التي تقدرها الوزارة.
- ٨- يلزم أن يكون لدى المتعهد خبرة في مجال هذه المنافسة، كما يلزم على المتعهد تقديم قائمة بالمشروع المنفذة سابقا والتي تنفذ حاليا في مجال المزايدة تحتوي على الآتي:
- أ- اسم المشروع ومدته والعمل.
- ب- موجز عن العمل.
- ت- اسم شخص مسؤول يمكن الاتصال به.
- ٩- يجب إلا تحول الخلافات التي تنشأ بين الطرفين أثناء تنفيذ العقد دون استمرار المتعهد بتقديم خدماته وفق التعليمات الرسمية التي تصدرها الوزارة.
- ١٠- تحال جميع المخالفات والمنازعات التي يتعذر حلها وديا إلى ديوان المظالم في المملكة العربية السعودية ويكون قراره نهائيا وملزمة للطرفين.
- ١١- يجب أن يكون لمقدمي العطاءات مكتب دائم بالرياض مجهز بوسائل الاتصالات الأساسية لسرعة الاتصال به عند الضرورة مع بيان رقم الهاتف الجوال والفاكس والبريد الإلكتروني أو وسيلة اتصال أخرى وذلك للقيام بالعمليات الدعم والصيانة بالسرعة والدقة المطلوبة.
- ١٢- يجب على مقدم العطاء أن يبين خطيا وبوضوح خططه لاستيفاء جميع المتطلبات من توفير الإمكانات والوسائل المساندة والعمالة ووسائل الاتصال بجميع أشكالها وذلك للقيام بعمليات الدعم والصيانة بالسرعة والدقة المطلوبة.
- ١٣- يجب على المتعاقد التعاقد مع طرف ثالث بعد موافقة الوزارة يقوم بتزويد الوزارة بتقارير ربعية عن مستوى الجودة والأداء .
- ١٤- يتكفل المتعاقد بجميع التكاليف التشغيلية والإشرافية والنظافة
- ١٥- تسدد الأجرة السنوية كاملة خلال عشرة أيام من بداية كل سنة تعاقدية، ويجوز الاتفاق على تسديد أجرة السنوات المحددة في العقد دفعة واحدة.
- ١٦- يجب على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه، عن طبيعة الأعمال المتقدم لها، والظروف المصاحبة للتنفيذ، ومعرفة كافة بياناتها وتفصيلاتها، وما يمكن أن يؤثر على فئات عرضه ومخاطر التزاماته.

- ١٧- تكون الأفضلية للمواد المنتجة وطنيا ومحليا وما يعامل معاملتها من منتجات وخدمات الدول الأخرى في حالة تساوي العروض.
- ١٨- تقدم أسعار العرض بالريال السعودي.
- ١٩- يجب على مقدم العطاء تقديم أسلوب العمل للتنفيذ مع مراعاة نطاق العمل والمواصفات ومتطلبات وقيود الموقع، والتشغيل والتفاعل مع وزارة الرياضة وكافة المقاولين الآخرين القائمين على المشاريع المختلفة في وزارة الرياضة.
- ٢٠- يجب على المستثمر توريد وتركيب ما يحتاجه من معدات وأدوات وأنظمة وأجهزة وتأمين التراخيص اللازمة دون تحميل الوزارة أي تكاليف.
- ٢١- لا يجوز للمستثمر القيام بإجراء أي تعديل على المرافق دون موافقة خطية من الوزارة.
- ٢٢- يمكن للمستثمر إضافة أي أجهزة أو أنظمة تدعم البنية التحتية بعد أخذ موافقة خطية من الوزارة، وتعمل الوزارة على تقديم التسهيلات وخدمات الكهرباء التي يحتاجها المستثمر حسب الإمكانيات المتاحة.
- ٢٣- يحق للوزارة رفض أي إضافة في حال مخالفتها للسياسات والإجراءات المتبعة.
- ٢٤- يلتزم المستثمر بتقديم تقارير تفصيلية دورية للوزارة لتوضيح سير الأعمال.
- ٢٥- يلتزم المستثمر بتكاليف الصيانة وجميع قطع الغيار الخاصة بالمعدات والأجهزة والأنظمة المركبة.
- ٢٦- يتحمل المستثمر كافة الالتزامات المالية في حال حدوث أي ضرر أو تلف في الموقع أو المرافق التابعة له ناتج من سوء استخدام المستثمر.
- ٢٧- على المستثمر تضمين الإضافات التي يقوم بها من قبله كإضافة للموقع ويحق للوزارة استخدامها أثناء العقد وبعد انتهاء مدة العقد.
- ٢٨- يجب أن يتوافر في الجهة المشغلة الاشتراطات الآتية
- ان يكون المدير المعين سعودي الجنسية ويحمل شهادة لا تقل عن البكالوريوس في أحد التخصصات التي لها علاقة برعاية الطفولة، أو خبرة لا تقل عن سنتين إذا لم يكن تخصصها الجامعي في رعاية الطفولة
 - أن تكون الجهة مرخصا لها للعمل وفق الأنظمة داخل المملكة العربية السعودية بموجب مستندات تثبت شخصيتها الاعتبارية صادرة من جهة الإشراف عليها وتكون سارية المفعول
 - أن يكون ضمن أنشطتها أو أهدافها ما يتناسب مع مجال عمل مراكز ضيافة الأطفال الأهلية.
 - سريان شهادة التزام تحويل مستحقات التأمينات الاجتماعية
 - سريان شهادة هيئة الزكاة والدخل
 - يتوجب على الجهة المشغلة تقديم إقرار بعدم حصولها على ترخيص لمركز سابق اغلق لمخالفته او شغل مركزا اغلق اثناء تشغيله له خلال اخر ٣ سنوات.

الشروط الفنية الخاصة

- أ- الالتزام بأحكام الضوابط التنظيمية لمراكز ضيافة الأطفال الاهلية الصادر بالقرار الوزاري رقم (١٩٩٠٧١) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٦هـ.
- ب- الالتزام بتطبيق ضوابط التعاقد مع الجهات المشغلة مراكز ضيافة الأطفال الاهلية الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (١٠٦١٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠١/١٩هـ.
- ت- أن يكون المتعهد له خبرة في المجال كما لا بد أن يرفق شهادة مهنية لسابقة أعمال موثقة.
- ث- التعامل مع الأغذية بطريقة صحيحة وسليمة أثناء التجهيز والتقديم والتخزين ويتحمل المتعهد المسألة القانونية في حال حوادث مرضية (التسمم الغذائي) ناتجة من المأكولات والمشروبات.
- ج- يمنع القيام بإشعال النار بأي وقت أو لأي غرض مهما كان، والمحافظة على رائحة المكان.
- ح- الالتزام بحسن المظهر والتقيد بالزي الموحد وعليه شعار أو اسم المنشأة وكرت تعريف للعامل مقدم الخدمة والمعتمد من قبل الوزارة.
- خ- يجب التنظيف الدائم والتخلص من المخلفات بشكل مستمر.
- د- يجب أن يكون العاملين على كفالة المنشأة، ويحق للوزارة طلب استبعاد أي منهم في أي وقت أثناء سريان عقد التأجير دون الحاجة لإبداء الأسباب.
- ذ- يلتزم المتعهد بإصلاح أي خلل يحصل خلال فترة التعاقد بالموقع.
- ر- لا يحق للمتعهد ان يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الاعمال والخدمات أو جزءاً منها بدون الحصول على موافقة خطية من الجهة المعنية بالوزارة، على ان يكون مختصاً ومصنفاً في نفس المجال والدرجة على ان هذه الموافقة لا تعفي المتعهد من المسؤولية والالتزامات المترتبة عليه، بل يظل مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي متعاقد من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادراً من المتعهد نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله.
- ز- يلتزم المتعهد بالحفاظ على ممتلكات الوزارة التي تكون في نطاق عمله مع تقديم تأمين طرف ثالث.
- س- يتعهد المتعهد عند نهاية عقده بتسليم الموقع بكافة محتوياته كما تم استلامه عند مباشرة العمل.
- ش- يجب الالتزام ومراعاة الاشتراطات الصحية الخاصة بهذا المجال والصادرة من الجهات الحكومية ذات الاختصاص.
- ص- يلتزم المتعهد بتشغيل الحضانة بحسب ساعات العمل الرسمية المعمول بها لدى الوزارة، والتي هي من الساعة السابعة صباحاً حتى الخامسة عصراً بمعدل خمسة أيام في الأسبوع.
- ض- يلتزم المتعهد بأن تكون جميع الأجهزة والمعدات المستخدمة من قبله في الموقع مطابقة للشروط والمواصفات القياسية المعتمدة بالمملكة العربية السعودية. ويجب على المتعهد الالتزام بتوفير خدمات النظافة والتعقيم ومكافحة الحشرات بالموقع المستأجر، كما يلتزم بتوفير خدمات التشغيل والصيانة للموقع المستأجر وكافة المعدات والأجهزة التي يقوم بتأمينها، وذلك وفقاً لأدلة الصيانة أو توصيات الشركات الصانعة.
- ط- يجب على المتعهد وجميع العاملين لديه بالموقع داخل الوزارة مراعاة الالتزام بجميع الضوابط والإجراءات المتبعة لدى الوزارة فيما يتعلق بالخدمات المقدمة من قبل المتعهد. ويجب على منسوبي المتعهد الالتزام بتقديم الخدمات والتعامل مع منسوبي الوزارة وزوارها بأعلى المعايير المهنية ويسمح فقط للعاملين من منسوبي المتعهد بالوصول إلى مناطق إعداد الطعام ومناطق الاستلام والتسليم والمرافق العامة الأخرى اللازمة لهم للقيام بأداء الخدمة المطلوبة منهم، ولا يسمح

لمنسوبي المتعهد الدخول للمكاتب الإدارية ومناطق العمل الخاصة بالوزارة إلا بما يستلزم تأديتهم للخدمات المطلوبة منهم، وبناء على التنسيق المسبق مع المختصين المخولين بالوزارة.


ظ- يلتزم المتعهد بالقيام بشكل دوري باستطلاعات رضا العملاء من منسوبي الوزارة وزوارها، كما يلتزم بوضع صندوق للمقترحات والشكاوى بشأن الخدمات المقدمة من قبله والعاملين لديه.

اشتراطات السلامة:

- ١- تزويد المكان بوعاء محكم الغلق للتخلص من النفايات.
- ٢- توضع لافتات ارشادية توضح طرق مكافحة الحريق في حالة حدوثه لا قدر الله.
- ٣- تكون نوعية المكان بخزائن مغلقة لحفظ وتخزين الأدوات.
- ٤- وضع الملصقات اللازمة لاتباع تعليمات النظافة.
- ٥- الصيانة الدورية لجميع التجهيزات.

الملحق (1):



صور الموقع




FURNITURE PLAN-PLAY AREA
SCALE: AS SHOWN



3D VIEW-PLAY AREA
SCALE: AS SHOWN






FURNITURE PLAN-SLEEPING ROOM
SCALE: AS SHOWN



3D VIEW
SCALE: AS SHOWN



FURNITURE PLAN-PLAY AREA
SCALE: AS SHOWN



3D VIEW-PLAY AREA
SCALE: AS SHOWN

الملحق (٢):

١,١ نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم () لعام ١٤٤٦هـ الخاصة بمشروع تشغيل وصيانة حضانة الأطفال بمقر وزارة

الرياضة بحي الملز بالرياض.

السادة الكرام في وزارة الرياضة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم استثمار بمشروع تشغيل وصيانة حضانة الأطفال بمقر وزارة الرياضة بحي الملز بالرياض وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستثمار الموقع الموضح أعلاه حسب القيم الموضحة في الجدول التالي:

القيمة الإجمالية لكامل مدة العقد		قيمة الأجرة السنوية (ريال سعودي) غير شامل ضريبة القيمة المضافة	
رقماً	كتابة	رقماً	كتابة

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمن بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروع وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة/ المؤسسة:									
رقم السجل التجاري:									
بتاريخ:					صادر من:				
جوال:					هاتف:				
الرمز البريدي:					ص.ب:				
تاريخ التقديم					فاكس:				
العنوان:									

الاسم:

التوقيع:

ملحق (٣):

٢. اقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 - أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ ٢٩/٦/١٤٤١هـ والتي تطبق الوزارة الأحكام الواردة فيها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٣) وتاريخ ١/٦/١٤٤٣هـ. والمتوج بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٨) وتاريخ ٣/٦/١٤٤٣هـ.

٣- عاين الموقع المعروض للاستثمار معاينة تامة نافية للجهالة.

٤- أقر بان جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاسم	الهوية	
رقم الجوال	رقم الهاتف	
التوقيع	التاريخ	

ملحق (٥):

مشهد زيارة موقع
اسم وبيانات ضابط الاتصال
أرض وزارة الرياضة (مشروع حضانة الأطفال) بمقر وزارة الرياضة بحي الملز بمدينة الرياض

بيانات المنافسة			
مشروع استثمار حضانة الأطفال			اسم المنافسة
وزارة الرياضة			مالك المشروع
بيانات الزيارة			
رقم السجل التجاري			اسم المتنافس
رقم الهوية/الإقامة			اسم ممثل المتنافس للزيارة
			تاريخ الزيارة
	إلى	من	وقت الزيارة
			الهدف من الزيارة

وعليه تم التوقيع على إتمام الزيارة حسب البيانات أعلاه.

		وزارة الرياضة	
	الاسم		الاسم
	المنصب		المنصب
	التوقيع		التوقيع
	التاريخ		التاريخ